

أهل الذمة في العصر الأموي (41-132هـ / 661-750م)

د. عبد الخالق خميس علي

كنعان

كلية التربية / جامعة ديالى

د. عاصم إسماعيل

كلية التربية / جامعة ديالى

المقدمة :

جاءت نظرة الإسلام للديانات السماوية التي سبقته نظرة ود، فقد اعترف بتلك الرسالات وآمن بالأنبياء الذين تقدموا الرسول (ص)، بل جعل الإيمان بكتب الله ورساله شرطاً لصحة العقيدة الإسلامية. وأكد القرآن الكريم على عدم فرض الإسلام بالقوة، قال تعالى: ((لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي))⁽¹⁾، لذلك نرى التسامح والأمان الذي نَعَمَ به أصحاب الديانات السماوية الأخرى، الذين أطلق عليهم الإسلام (وهم يقطنون في دار الإسلام) اسم (أهل الذمة)، الذي نصت عليه تشريعات الإسلام التي نظمت العلاقة بين المسلمين والذميين سواء منها في القرآن الكريم أو السنة النبوية، وعليها سار الخلفاء فيما بعد.

وهذا البحث يتناول دراسة جوانب الحياة المختلفة للذميين في العصر الأموي (41-132هـ / 661-750م) وان بشكل مختصر، ولا جدال في أن الذميين استمتعوا بتسامح المسلمين خلال هذا العصر الذي عُرفَ بحسن معاملته لهم، إذ أباح خلفاء بني أمية لهم حرياتهم كاملة حتى في احتفالاتهم بأعيادهم، لان الإسلام لا يُكره الناس كي يكونوا مسلمين، كما لا يمنع المسلمين من العيش مع مخالفيهم في العقيدة والدين، وليس من لوازم الإيمان بهذا الدين القطيعة مع غير المسلمين ورفض العيش المشترك معهم في ظل دولة الإسلام.

يتناول البحث بدايةً تعريف بأهل الذمة ومم يتكونون، واختلاف الفقهاء في تعدادهم، ثم أحوالهم أيام الرسول الكريم (ص) والخلفاء الراشدين (رض)، ثم يتناول الجزية بشكل عام وأهميتها ومقاديرها، ثم يسترسل الحديث عن أوضاع الذميين في العصر الأموي من جميع جوانب حياتهم سواء كان في جوانب الوظائف الإدارية أو حياتهم الدينية والاجتماعية والاقتصادية والأدبية.

ونجد أن مصادر دراسة مثل هذا الموضوع قليلة، فيستوجب هذا الحصول على المعلومات والروايات والأحداث بين الصفحات والأسطر، وقرائة مصادر متعددة، ومن الممكن القول ان مثل هذا الموضوع جدير بالدراسة لتوضيح أكبر قدر من الأحداث الغامضة في هذا الجانب، لاسيما مع ندرة الدراسات الأكاديمية والبحثية فيه.

أولاً/ الذميون - أهل الذمة.

الذمة في اللغة هي العهد والأمان والضمان، وأهل الذمة هم المعاهدون من اليهود والنصارى والصابئة ممن يقيموا بدار الإسلام⁽²⁾. والذمة في الفقه الإسلامي هي العهد الذي يُعطى لليهود والنصارى والصابئة الذين لم يعتنقوا الإسلام عند فتح المسلمين لبلادهم، لأيسترقون ويؤمنون على حياتهم وحریتهم وأموالهم لذا يُطلق عليهم (أهل الذمة) أو (الذمة) فقط، وهي تنطوي على حقوق لهم على المسلمين مقابل التزامات يؤديها الذميون للمسلمين⁽³⁾. والحكمة في عقد الذمة معهم احتمال اعتناقهم للإسلام عن طريق اطلاعهم على شرائعه ومخالطتهم للمسلمين، وليس المقصود منه تحصيل المال⁽⁴⁾.

وقيل في تفسير معنى عقد الذمة انه إقرار بعض الكفار على كفرهم بشرط بذل الجزية والتزام أحكام الملة⁽⁵⁾، لذا فهو عقد يصير بمقتضاه غير المسلم من أصحاب الأديان السماوية في ذمة المسلمين، أي في عهدهم وأمانهم بشكل دائم، وله الإقامة في دار الإسلام على وجه الدوام⁽⁶⁾.

وأطلق على أهل الذمة أيضاً: (أهل الكتاب) أي الذين لهم كتب منزلة كاليهود والنصارى، وممن لهم شبه كتاب كالصابئة والمجوس، وبعد الفتح الإسلامي خضعوا للمسلمين وأصبحوا في ذمة الإسلام لذا أطلق عليهم أهل الذمة⁽⁷⁾. وورد ذكر (أهل الكتاب) في آيات عديدة من القرآن الكريم⁽⁸⁾.

وقد اختلف الفقهاء في أمر الصابئة و المجوس، فالصابئة الذين يعبدون الكواكب ليسوا بأهل كتاب (عند الفقهاء جميعاً)، والظاهر إن اختلافهم في أمر الصابئة هو لخفاء حقيقتهم وعدم وضوح ديانتهم، فقال كل فقيه فيهم بناءً على ما ظهر له من أمرهم أو بناءً على ما ظنه فيهم⁽⁹⁾. ومساكن الصابئة الرئيسة عند مصب نهر الفرات وفي الأهوار جنوب العراق وفي مدينة حران، وفي العراق اليوم أقلية منهم وهم يعتقدون بالخالق (عز وجل) ويؤمنون باليوم الآخر. ويقولون إنهم يتبعون تعاليم سيدنا آدم (ع) وان نبيهم يحيى (ع) جاء لتنقية دين آدم ما علق به، ولديهم كتاب مقدس يدعى (الكانزابرا)⁽¹⁰⁾.

أما المجوس فهم يعظمون الأنوار والنيران ويدعون نبوة (زرادشت)، وهم ليسوا بأهل كتاب وعليه اتفاق جميع الفقهاء بدليل قوله تعالى: ((إن تقولوا إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا))⁽¹¹⁾، فلو كان المجوس من أهل الكتاب لكانوا ثلاث طوائف وهذا خلاف ما عليه الآية الكريمة. كما إن قول رسول الله (ص): ((سُنُّوا بهم سُنَّةَ أهل الكتاب))، يدل على إنهم غيرهم، إذ لو كانوا منهم لقال هم من أهل الكتاب⁽¹²⁾، وقد روى القاضي أبو يوسف إن رسول الله (ص) أخذ الجزية من مجوس هجر (في البحرين)⁽¹³⁾.

ثانياً/الذميون في عهد الرسول(ص) والخلفاء الراشدين.

شهدت العصور الإسلامية الأولى تسامحاً وأماناً تجاه الذميين، وذلك بما وضعه الإسلام من قواعد وتشريعات لتنظيم العلاقة بين المسلمين وبينهم، وما وضعتة السنة النبوية من أسس وتشريعات سار عليها الخلفاء. وقد أوصى القرآن الكريم معاملتهم بالتي هي أحسن، قال تعالى: ((ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم وقولوا آمنا بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم وإلهنا وإلهكم واحد ونحن له مسلمون))⁽¹⁴⁾، وحث القرآن على مودتهم والاختلاط بهم، قال تعالى: ((اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم))⁽¹⁵⁾.

وقد عامل النبي (ص) الذميين بكل تسامح، وكتب عقود صلح لبعضهم على أن يدفعوا الجزية، مثل يوحنا بن روبة صاحب أيلة⁽¹⁶⁾، وكان مقدارها عن كل حالم (ذكر بالغ) ديناراً واحداً في السنة، وبلغ مجموع ما استُحصل منهم ثلاثمئة دينار. كما صالح النبي (ص) أهل نجران عن ألفي حلة ثمن كل حلة أربعون درهماً⁽¹⁷⁾. وأوصى الرسول (ص) بالوفاء بحقوق الذميين وحمائيتهم ورعايتهم وعدم تكليفهم ما لا يطيقونه قائلًا: ((من ظلم معاهداً أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة))⁽¹⁸⁾. وكان الرسول (ص) يحضر ولائهم ويعود مرضاهم ويزورهم ويقترض منهم حتى أنه توفي ودرعه مرهونة عند يهودي⁽¹⁹⁾.

وكانت سياسة الخلفاء الراشدين (رض) مشابهة لسياسة الرسول (ص) في معاملة الذميين، فنجد كتاب الخليفة أبو بكر الصديق (رض) لأهل نجران مؤكداً فيه التزامه بعهد النبي (ص) كما نراه يوصي قواده في حركة الفتوحات بهم: ((.... لا تقتلن أحداً من أهل ذمة الله فيطلبك الله بذمته)) وكان الخليفة عمر بن الخطاب (رض) يوصي المسلمين بحسن معاملة الذميين وان لا يُكفوا فوق طاقتهم⁽²⁰⁾. وكذا كان الحال في عهد الخليفة عثمان بن عفان (رض)، حيث كتب إلى عماله يوصي بالذميين خيراً: ((الوفاء الوفاء لا تظلموا اليتيم، ولا المعاهد فان الله خصم لمن ظلمهم....))⁽²¹⁾، وبسط الإمام علي بن أبي طالب (ع) العدل والتسامح للذميين ويتجلى هذا في وصيته لعامله: ((انظر إذا قدمت عليهم [الذميين] فلا تبيعن دابةً يعتملون عليها، ولا تضربن أحداً منهم سوطاً واحداً في درهم، ولا تُقمه على رجله في طلب درهم، ولا تبع لأحدٍ منهم عرضاً من شيء من الخراج، فإننا أمرنا أن نأخذ منهم العفو))⁽²²⁾.

إن تسامح الرسول (ص) والخلفاء الراشدين (رض) مع الذميين كان له أثر كبير في حمل الكثير منهم على اعتناق الإسلام، لما لمسوا فيه من عدالة وحرية، وكان أسرع الناس لقبول الإسلام الطبقة العامة من أصحاب الحرف والصناعات والفلاحين الذين اعتنقوه بحماسة، كما يقول المستشرق توماس أرنولد⁽²³⁾.

ثالثاً/ الجزية:

هي الضريبة التي فرضها الروم البيزنطيون على أهل الشام ومصر ، كما فرضها ملوك الفرس الساسانيون على عامة أهل العراق⁽²⁴⁾ ، ولما تم فتح العراق وفارس والشام ومصر فرض الخليفة عمر بن الخطاب (رض) الجزية على غير المسلمين ، ما عدا نصارى تغلب وأهل نجران ، حيث فرضت عليهم ضريبة واحدة بدل الجزية والخراج ، فالجزية هي ما يؤخذ من الذميين ، وقيل هي الخراج المضروب على رؤوسهم وتؤخذ ممن دخل الذمة من أهل الكتاب والمجوس والصابئة لقاء حمايتهم ليكونوا بالكف آمنين وبالحماية محروسين كما في قول الرسول (ص) ((احفظوني في ذمتي)) ، وقد أوجبت الجزية عليهم استناداً إلى ما جاء في القرآن والسنة والإجماع⁽²⁵⁾ ، قال تعالى: ((قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون))⁽²⁶⁾ .

وقد أجمع الفقهاء على أخذها من أهل الكتاب ومن المجوس ، فقد أخذها الرسول (ص) من مجوس هجر (في البحرين) ، كما أخذها عمر بن الخطاب (رض) من مجوس العراق ، وقيل إن الخليفة عمر تردد أول الأمر ثم قال : ما أدري كيف أصنع بالمجوس ؟ فقال عبد الرحمن بن عوف: ((أشهد إنني سمعت رسول الله (ص) يقول: ((سنوا بهم سنة أهل الكتاب))، ومعنى هذا أنهم ليسوا من أهل الكتاب⁽²⁷⁾ .

وتجب الجزية على الذكور العقلاء البالغين ولا تجب على الصبيان والنساء والشيوخ والرهبان والمجانين والمرضى⁽²⁸⁾ . والواقع أن الجزية لا تعد عقوبة في حق الذمي لبقائه على دينه ، وإنما هي مساهمة مادية منه للدفاع عن بلاده التي يسكنها (دار الإسلام) ، فلو كانت الجزية عقوبة لوجب على جميع الذميين دون استثناء ، ولفرضت بالدرجة الأولى على رجال دينهم كونهم أصحاب الدين المخالف للإسلام . وتسقط الجزية عن الذمي في حالة إسلامه أو موته أو عجزه أو فقره أو عجز المسلمين عن حمايته أو التحاقه بأهل دار الحرب⁽²⁹⁾ .

أما وقت جبايتها فتكون في بداية السنة الهجرية أي في شهر محرم ، أو في آخرها ، وأحياناً كانت تُقسَّم إلى أقسام حسب إمكانيات دافعها ، أما مقاديرها فقد اختلفت باختلاف أئمة المسلمين في تقديرها ، فقد وضع الرسول (ص) الجزية على من بالمدينة ومكة وخيبر واليمن ونجران من النصارى واليهود والمجوس وجعلها على الرجل ديناراً واحداً ، واستثنى من ذلك النساء والصبيان ثم جعلها عمر بن الخطاب (رض) على أهل السواد في العراق أربعة دنائير (48 درهماً) على الأغنياء ، وعلى المتوسطين ديناران (24 درهماً) ، وعلى من دون ذلك بشرط أن يكونوا ذوي حرفة ديناراً واحداً (12 درهماً) سنوياً. وفعل ذلك على قدر الطاعة واليسار ، ويظهر أن الخليفة عمر بن الخطاب (رض) أراد من هذا الإجراء أن يجعل من هذا التقسيم نظاماً ثابتاً يسير عليه المسلمون فيما بعد ، ولا يتعين في الجزية ذهباً وفضة ، بل يجوز أخذها مما يتيسر من أموالهم من ثياب وسلاح ومواشي وحبوب وما إلى ذلك⁽³⁰⁾ .

أهل الذمة في العصر الأموي. أولاً/ دورهم في الوظائف الإدارية.

اتبع خلفاء بني أمية سياسة التسامح مع الذميين ، ومن مظاهرها هو استعمال هؤلاء الخلفاء لهم في مهام حكومية في الدولة ، فقد استخدم مؤسس الدولة الأموية الخليفة معاوية بن أبي سفيان (41-60هـ/661-680م) كاتباً نصرانياً يدعى سرجون بن منصور ، واستمر في عمله هذا حتى بعد وفاة معاوية ، ولما تم نقل الدواوين إلى العربية قال سرجون لأبناء جلدته: ((اطلبوا المعيشة من غير هذه الصنعة فقد قطعها الله عنكم)) ، مما يدل على إن هذا كان عملهم الرئيس في الدولة، إلا انه لم يقدر لهذه النبوءة أن تتحقق فقد مات سرجون وخلفه ابنه، وكانت عادة الدولة قد جرت على استعمال النصارى الذين قلما خلا منهم ديوان من دواوين الدولة⁽³¹⁾. ولما أنشئت دار السكة الإسلامية أو دار الضرب كان يعمل فيها كثير من العمال والطبايعون الذميين لخبرتهم في شؤون المال⁽³²⁾.

ومن الأشخاص المعروفين الذين تقلدوا مناصب إدارية هو اثناسيوس الرهاوي الذي شغل بعض مناصب الحكومة في مصر، فقد عينه الخليفة مروان بن الحكم(64-65هـ/684-685م) أولاً مع نصراني آخر يدعى إسحاق ، ثم بلغ مرتبة الرئاسة في دواوين الإسكندرية ، وحمل بقية الموظفين النصارى على رفع ملتصق إلى والي مصر حول الشؤون الكنسية، وبان بيعة الإسكندرية يلزمها خراج عظيم لسد نفقاتها، وكان يُنعت في المكاتبات الرسمية بـ(الكاتب الأفخم) ، ويتبعه بديوانه عشرون كاتباً ثم ازدادوا إلى أربعة وأربعين ، واثناسيوس هذا هو متولي ديوان الخراج لوالي مصر عبد العزيز بن مروان (65-86هـ/685-705م)، ثم انتهى الأمر أخيراً بصرفه عما بيده⁽³³⁾. وهناك شخص آخر يدعى تيودوسيوس من الملكانيين⁽³⁴⁾ البارزين شغل منصباً رفيعاً في الإسكندرية.

وقد تعلم بعض الذميين اللغة العربية ، ليستمروا بممارسة الأعمال الإدارية ، فإلى عهد الخليفة الوليد بن عبد الملك (86-96هـ/705-715م) كان جباة الضرائب من الذميين ، كما كان حكام الكورات المختلفة منهم ، وان إدارة واليه على مصر قرّة بن شريك (90-96هـ / 709-715م) قد تركت معظم وظائف الدولة في أيدي الذميين⁽³⁵⁾.

واتخذ سليمان عبد الملك (96-99هـ/715-718م) لنفسه كاتباً نصرانياً يدعى البطريق بن النفا، استعمله ناظراً على مبانيه في الرملة(من أعمال فلسطين) ومراقبة الآبار والقنوات فيها⁽³⁶⁾.

أما في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز (99-101هـ/718-720م) فقد حدث تغير مهم في هذا الجانب ، وهو الحد من مناصب أهل الذمة في الإدارة حيث كره أن تكون يد الذمي هي العليا فيكون له السلطان على المسلمين ، وحاول منع ذلك، ورسالته إلى الولاة في هذا الصدد تعليمية حيث يقول فيها: ((أما بعد: فان الله عز وجل أكرم بالإسلام أهله وشرفهم وأعزهم، وضرب الذلة والصغار على من خالفهم وجعلهم خير أمة أخرجت للناس فلا تولين أمور المسلمين أحدا من أهل

ذمتهم وخراجهم فتنبسط عليهم أيديهم وأسنتهم فتذلمهم بعد أن أعزهم الله وتهينهم بعد أن أكرمهم الله تعالى وتعرضهم كيدهم والاستطالة عليهم ، ومع هذا فلا يؤمن غشهم إياهم ، فان الله عز وجل يقول: لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالاً وتّوا ما عنتم ...؛ ولا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض...والسلام))⁽³⁷⁾ ، ولنا أن نتساءل لم لا يحتل المسلمون المناصب في الدولة الإسلامية وقد كانوا أكثرية عديّة مؤهلة خبرة وكفاءة لتلك المناصب قادرين على القيام بها ، فضلاً عن ذلك ازداد اعتناق الذميين للإسلام في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز وأصبح المسلمون أكثرية عديّة، فكان أمراً طبيعياً أن يُفَسَّح لهم الطريق لتولي مناصب الدولة وإحلالهم محل الذميين ، وإلا لكان وضعاً شاذاً .

ولو قارنا بين الأوضاع في زمن الخليفة معاوية وما بعده وبين زمن الخليفة عمر بن عبد العزيز نجد فرقاً وبنواً شاسعاً، ففي أول عهد الدولة الأموية كان الذميون يتولون دواوين المال وشؤون الضرائب ولم يكن بوسع المسلمين تنحيتهم عن هذه المناصب وكان ذلك أمراً عسيراً يصعب تحقيقه، فكيف يمكن الاستغناء عنهم ولم يكن للمسلمين خبرة بتلك الأعمال؟ إذ استعان الخلفاء بالذميين في البداية لعلمهم بالجباية والتدبير فكانت لهم في ذلك مدة⁽³⁸⁾ .

من كل ذلك يتضح لنا أن عمر بن عبد العزيز حينما أحل المسلمين محل الذميين في مناصب الدولة لم يفعل ذلك تعصباً ضدّهم ولم يكن اختلافهم مع المسلمين في العقيدة يمنعهم من الاشتراك في تولي المناصب الإدارية، فالدولة الإسلامية دولة عقائدية فكرية تنفذ تشريعات الإسلام وأحكامه بدقة كاملة علاوة على أنها تعمل على نشر العقيدة الإسلامية ، وإن كان الأمر كذلك فليس من الغريب أن يدير شؤونها ويتولى مناصبها المؤمنون بعقيدها وفكرها ومنهجها حتى تنجح في تحقيق غايتها ، وبالتالي فما الغريب في الأمر إن هي أبعدت غير المؤمنين بعقيدها عن إدارة شؤونها أو تولي مناصبها ماداموا لا يؤمنون بما تؤمن فكيف يعملون على تحقيق غايتها ؟ تلك قاعدة معروفة وبديهية من بديهيات السياسة في العصر الحديث ، فأى نظام في شرق العالم أو غربه لا يسند أموره إلا لمن يؤمن بفكره وعقائده. ومع هذا فان الذميين في خلافة عمر بن عبد العزيز؛ وإن كانوا قد وجدوا منافسة لهم من لدن المسلمين في مناصب الدولة وأعمالها، إلا إن الخليفة عمر كفل لهم حرية العمل ومباشرة كافة الأنشطة الاقتصادية والتجارية والزراعية وغيرها وحققوا من وراء ذلك أرباحاً طائلة.⁽³⁹⁾

ثانياً/ حياة الذميين الدينية.

أقر الإسلام حرية الاعتقاد للناس بمعنى انه لا يُكرههم على اعتناقه وإن كان يدعوهم إليه، ولكن الدعوة إلى الإسلام شيء والإكراه عليه شيء آخر، فالأول مشروع والثاني ممنوع ، قال تعالى في الدعوة إلى الإسلام : ((ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن))⁽⁴⁰⁾ ، وقال تعالى في الإكراه : ((لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي))⁽⁴¹⁾ . ومن القواعد المقررة في الشريعة الإسلامية بالنسبة للذميين قاعدة (تركهم وما يدينون) فلا يُتعرّض لهم في

عقائدهم، فحرية العقيدة حق مضمون لهم، بل أن هذا الحق واضح إذ لو لم يكن مقررًا مضموناً لهم لما شرّع عقد الذمة ولما جاز، لأن هذا العقد يتضمن إقرار الذمي على عقيدته وعدم التعرض له بسبب ديانته⁽⁴²⁾. وللذميين الحق في إقامة شعائرهم الدينية داخل معابدهم ويُمنعون من إظهارها في خارجها في أمصار المسلمين لأنها مواضع أعلام الدين وإظهار شعائر الإسلام من إقامة الجمع والأعياد وإقامة الحدود ونحو ذلك، فلا يصح إظهار شعائر تخالفها⁽⁴³⁾.

فعندما تم فتح الشام كتب الخليفة عمر بن الخطاب (رض) كتاباً إلى النصارى، ومما جاء في هذا الكتاب: أن لا يتحدثوا من الكنائس شيئاً، وألا يحددوا ما خرب منها وما تهدم، أو يعيدوا بناء البيع القائمة في نواح من المدن أهلة بالمسلمين⁽⁴⁴⁾. وهناك رواية تذكر أن المسلمين تركوا جميع الكنائس لأصحابها⁽⁴⁵⁾. أما في العصر الأموي فمما يروى أنه قدّم أحد الحجاج من الغرب واسمه (اركولفوس) وزار دمشق أيام الخليفة معاوية بن أبي سفيان وقال: في المدينة التي اتخذها سلطان المسلمين مقراً لحكمه (دمشق) بُنيت كنيسة كبيرة من أجل القديس يوحنا المعمدان⁽⁴⁶⁾.

وحيثما هدمت الزلازل جانباً من بيعة الرها الكبرى سنة 60هـ/680م أو 61هـ/681م أمر الخليفة معاوية بن أبي سفيان بترميمها وإعادتها إلى سابق عهدها⁽⁴⁷⁾، وهذا يدل على التسامح الديني الذي سلكه المسلمون وبالأخص الخليفة معاوية تجاه الذميين في عهده والذي لم يشهدوه في أي تاريخ لهم. ويذكر المقرئزي أنه بُنيت كنيسة (مار مرقص) في الإسكندرية ما بين عامي 39-56هـ/659-676م زمن البطريرك (اغاثو)⁽⁴⁸⁾، وبُنيت أول كنيسة بالفسطاط في حارة الروم زمن ولاية مسلمة بن مخلد (47-62هـ/667-682م) على مصر. ولما انشأ والي مصر عبد العزيز بن مروان بن الحكم مدينة حلوان في مصر أذن لخدامين ملكانيين من خدمه ببناء كنيسة هناك عرفت بكنيسة (الفراشين). كما قام البطريرك (ليوناس) بتشييد كنيسة أخرى، بل أن عبد العزيز رسم لبعض الأساقفة ببناء ديرين هناك، كما سمح لكاتبه (اثناسيوس) ببناء كنيسة في قصر الشمع، فلم يكتف هذا بوحدة بل شيد اثنتين هما كنيسة (مار جرجس) و(أبي قير) داخل قصر الشمع وأقام ثلاثة بالرّها⁽⁴⁹⁾. وحينما أصبحت كميات الماء غير كافية لسد حاجة دير هند الصغرى في الحيرة، أمر والي الكوفة بشر بن مروان بن الحكم (ت75هـ/694م) بشق جدول له من نهر الفرات⁽⁵⁰⁾.

واتصف عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز بالعدل والإحسان للذميين حيث أنهم تمتعوا بالكثير من عدله ورحمته فقد أمر عماله بأن لا يهدموا كنيسة أو بيعة أو بيت نار صولح عليه أهل الذمة، فقد طبق العدل بالحفاظ على مقدساتهم⁽⁵¹⁾. وحينما أمر قام الخليفة الوليد بن عبد الملك بهدم كنيسة يوحنا المعمدان في دمشق ليزيد في مساحة أحد المساجد، شكى النصارى إلى الخليفة عمر بن عبد العزيز، عند توليه الخلافة، ما فعل الخليفة الوليد ببيعتهم فأمر عامله على دمشق بإرجاع الكنيسة إلى أصحابها ففعل، فلم يقع ذلك موقع الرضا من أهل دمشق المسلمين الذين قالوا: انهدم مسجدنا بعد أن أدنا فيه وصلينا، ويرد بيعة؟! ومن ثم حل المسألة على أن يكون

- للنصارى كنائس الغوطة التي أخذت عنوة وألاً يعودوا للمطالبة بكنيسة يوحنا (52). كما أمر الخليفة عمر بن عبد العزيز عماله بان لا يُقدِّموا على هدم شيء من الكنائس وبيوت النار الموجودة يومذاك على ألا يأذنوا بإقامة أخرى جديدة (53).
- وللمستشرق الألماني يوليوس فلهاوزن رأي في معاملة الخليفة عمر بن عبد العزيز للذميين حيث يقول: ((إن عمر بن عبد العزيز كان مسلماً متحمساً وإن النصارى أحسوا بذلك، ولكن عمر لم يُكرِه النصارى على الدخول في الإسلام مهدداً إياهم بالقتل لأنه لو كان فعل ذلك لكان فيه اعتداء على الحق القائم (الذي ضمنه الإسلام للنصارى) وهذا مالم يكن عمر يفعله لأنه مسلم حق، وهو فيما يتعلق بالنصارى فقد التزم بحدود الشرع التزاماً تاماً وإن كان الأمر ربما بدا في أعين النصارى على غير ذلك)) (54). لذا نرى أن كل ما يمكن أن يقال عن الخليفة عمر بن عبد العزيز حول ظلمه وتعسفه في معاملة الذميين هو بعيد عن الواقع.
- وفي سنة 104هـ/722م هاجم أسامة بن زيد (متولي الخراج على نصارى مصر) الأديرة وهدم الكنائس، فلما تولى الخلافة هشام بن عبد الملك (105-125هـ/723-743م) كتب إلى أسامة بن زيد بان يُجري النصارى على عوائدهم وما بأيديهم من العهد، ثم مضى البطريرك (قزما) إلى الخليفة هشام واستطاع بمعونة بعض العلماء أن يحمل الخليفة على أن يرد له الكنائس الملكانية بمصر وهي التي كان الأقباط قد استولوا عليها من قبل فكتب هشام الى واليه بمصر يأمره بأخذ هذه البيعة من اليعاقبة (55).
- أما عامل الخليفة هشام على العراق خالد بن عبد الله القسري (105-120هـ/723-738م) فقد بنى لأمه النصرانية كنيسة في الكوفة في ظهر قبلة المسجد الجامع، كما سمح للنصارى بوجه عام ببناء كنائس جديدة، وكان متسامحاً مع اليهود أيضاً (56).
- من كل ما مر ذكره يمكن القول بان خلفاء بني أمية كانوا في معاملتهم للذميين امتداداً للتسامح الإسلامي مثلما عاملهم الرسول (ص) والخلفاء الراشدون (رض).

ثالثاً/ حياة الذميين الاجتماعية.

من الأشياء المهمة التي لها علاقة بحياة الذميين الاجتماعية في العصر الأموي هي المراسيم التي تخص ملابسهم، لذلك سيختصر الكلام في مجال حياتهم الاجتماعية عن ملابسهم وما كان من شأن ذلك وتأثيره عليهم.

فمن الشروط التي اشترطها عهد الخليفة عمر بن الخطاب (رض) على الذميين عند فتح الشام هو لبس الزنار (57)، والنهي عن التشبه بالمسلمين في ثيابهم وسروجهم التي يستعملونها ولا نقش خواتيمهم ولا يتخذون سلاحاً ولا سيفاً ولا يحملونه في سفر وحضر في ارض المسلمين (58). والظاهر أن الغرض من فرض مثل هذه القواعد المتعلقة بالملابس هو لسهولة تمييزهم عن المسلمين، وهذا الأمر لا يرقى إليه شك، ويُقل المؤرخون الكلام عن ملابس الذميين، لذلك ليس لدينا سوى معلومات بسيطة عن هذه الناحية.

فمثلاً يروى أن الشاعر النصراني الأخطل (ت 95هـ/714م) كان يدخل على الخليفة عبد الملك بن مروان (65-86هـ/685-705م) وعليه جبة وحرز من الخز وفي عنقه سلسلة من الذهب ، تنفض لحيته خمراً⁽⁵⁹⁾، ونعتقد أن ذلك الوصف مبالغ فيه ، أراد المؤرخون من ذلك بيان ما للأخطل من حظوة لدى الخلفاء الأمويين. وفي اتفاقية عام 89هـ/708م المبرمة بين المسلمين والجرانمة الذين يسكنون المناطق الجبلية في جبل اللكام من بلاد الشام تضمن النص على أن يلبس الجرانمة لباس المسلمين⁽⁶⁰⁾ ويمكن تفسير ذلك أن هؤلاء لم يكونوا قد دخلوا في عقد الذمة وان الدولة الأموية أرادت أن تبعد خطرهم عن الخلافة بعدم إجبارهم على إجراءات الملابس هذه ، إذ هم عصاة في مناطق شمال بلاد الشام وكانوا يتلقون المساعدات من البيزنطيين .

وللخليفة عمر بن عبد العزيز مراسيم بشأن ملابس الذميين ، والروايات الواردة في هذا الصدد عديدة، فيذكر ابن عبد الحكم أن عمر بن عبد العزيز كتب الى الآفاق أن: ((لا يمشي نصراني إلا مفروق الناصية(مقدمة شعر الرأس) ، ولا يلبس قباء ولا يمشي إلا بزئار من جلود ، ولا يلبس طيلساناً ولا سراويل ذات خذمة ولا نعلأ له عذبة ، ولا يوجد في بيته سلاح إلا انْهَب ، ولا يركب نصراني على سرج ولا يركبوا بالأكف، ولا تتركب امرأة من نسائهم راحلة وليكن مركبها على اكاف))⁽⁶¹⁾ . ومما لا شك فيه أن الغرض من إصدار هذه الأوامر هي لتسهيل التمييز بين المسلمين والذميين وعدم تشبههم بالمسلمين، ولا يمكن أن يكون هذا الموضوع دليلاً على رغبة عمر ومحاولته مضايقتهم ، أو أن يكون دليلاً على اضطهاده لهم بأي صورة ، فلو أراد عمر بن عبد العزيز أن ينال منهم لما خفف عنهم من الأعباء المالية ، ولكن قد تكون غيرته على الإسلام هو السبب في ذلك وليس كما يدعي فيليب حتي عندما يتحدث عن الخليفة عمر بن عبد العزيز ويقول: ((أن شهرة عمر بن عبدالعزيز لم تقم على زهده وتعبدته أو إلغائه للضرائب المترتبة على الداخلين إلى الإسلام وإنما قامت على أنه الخليفة الأموي الأول الذي وضع قيوداً صعبة على رعاياه من النصارى))، ويصف مراسيم تحديد ملابس الذميين بأنه نوع من المضايقة لهم⁽⁶²⁾. ومما لا شك فيه أن الخليفة عمر بن عبد العزيز لم يفعل ذلك إلا أسوة بما فعله من قبل الخليفة عمر بن الخطاب أو اعتقاده أن ذلك يدفعهم إلى اعتناق الإسلام⁽⁶³⁾، وأنه لم يهدف من وراء ذلك إلا صالح الدولة العربية الإسلامية والدين الإسلامي .

رابعاً/حياة الذميين الاقتصادية

للذميين حرية العمل في دار الإسلام ومباشرة النشاط الاقتصادي الذي يرغبون فيه ، ومزاولة العمل الذي يريدونه ، فقد قال الفقهاء أنهم في المعاملات والتجارات والبيوع وسائر التصرفات كالمسلمين ، إلا ما استثني من معاملات الربا فهي محظورة عليهم كالمسلمين لأن الرسول (ص) كتب إلى مجوس هجر: ((إما أن تذروا الربا أو تأذنوا بحرب من الله ورسوله)) وهذا يدل على تحريمها عليهم ، كما يُمنع الذميون من بيع الخمر والخنازير أو إدخالها في أمصار المسلمين على وجه

الشهرة والظهور ، إلا إن لهم بيعها في قراهم وأمصارهم أو في موضع ليس من أمصار المسلمين ولو كان فيه مسلمون ، فقد كان من أهل الذمة من أصحاب البضائع التي تدر أرباحاً وفيرة ، كما كان منهم الصيارفة والأطباء وأصحاب الضياع (64).

ففي العصر الأموي بلغ من ازدياد تسامح الخلفاء الأمويين أنهم أعطوا امتيازات لرؤساء أهل الذمة في جباية الضرائب من أبناء ملتهم، فضلاً عن أن الخلفاء تركوا معظم وظائف الدولة في أيدي الذميين (65).

وقد ظلت الإدارة المالية لدمشق حكراً على أسرة سرجون حتى عهد الخليفة الوليد بن عبد الملك وتعريب الدواوين ، ومن الأمثلة على تسامح الأمويين (في المجال الاقتصادي) مع الذميين انه لما تولى معاوية بن أبي سفيان الخلافة وقيل ابنه يزيد ، شكى نصارى نجران إليه تفرقهم في النواحي وموت كثير منهم وإسلام آخرين، فطلبوا منه تخفيض الجزية فوضع عنهم منتي حلة أخرى، حيث كان الخليفة عثمان بن عفان(رض) قد وضع عنهم من قبل منتي حلة من جزيتهم لوجه الله تعالى وأوصى عامله على الكوفة بهم (66)، ولكن الحجاج بن يوسف الثقفي اتهمهم بموالاة ابن الأشعث فألغى التخفيض الأخير الذي حصلوا عليه في بداية العصر الأموي وأصبحت بذلك جزية أهل نجران ألف وثمانئة حلة كما فرض أن تكون حلل ووشي (67).

وكان قرة بن شريك والي مصر من قبل الخليفة الوليد بن عبد الملك يهتم بعدالة حكام الأقاليم المختلفة ولا يجحف بحقوق الذميين ، وكان يأمر عماله في الأقاليم يقرروا عليهم ضرائب فوق طاقتهم أو أقل مما يستطيعون أداءه، ونجده أحياناً يتجاوز عن بعض ما كان يُدفع كل عام من الجزية فيقبل منهم أقل مما اعتادوا دفعه رفقاً بهم ، وكان جباة الضرائب من الذميين كما أن حكام الكورات المختلفة منهم (68).

وعند تولي عمر بن عبد العزيز الخلافة قام بإجراءات عديدة خففت عن الذميين ، فقد حدثت خلال العصر الأموي بعض الزيادات في نسب و مقادير الجزية بسبب حاجة الخلفاء إلى الأموال لكثرة الفتن الداخلية ، فعند توليه الخلافة خفض بعضها، كجزية أهل أيلة وجعلها على ما كانت عليه بمقتضى كتاب الرسول (ص)، كما خفض عمر جزية أهل قبرص إلى ما كانت عليه أيام معاوية . وذكرنا قبل قليل أن الحجاج زاد من جزية أهل نجران بعد أن خفضها معاوية فنظر عمر بن عبد العزيز في حالتهم بعد أن شكوا حالهم إليه فرأى أنهم أصبحوا العشر فقط من عددهم الأول أيام الرسول(ص) لذا أخذ منهم عُشر الجزية التي فرضها عليهم الرسول(ص) (69) . كما اسقط عمر عن البربر جزية (الأبناء) حيث كان هؤلاء يقدمون أبناءهم على سبيل الجزية (70).

وأمر الخليفة عمر بن عبد العزيز بوضع الجزية عن أسلم حيث كان بعض ولاية بني أمية في الأمصار يعمدون على أخذها منهم كي لا تنقص موارد بيت المال ، فأبطلها عمر لتنافيها مع التشريع الإسلامي ، قال تعالى ((وما أرسلناك إلا كافةً للناس بشيراً ونذيراً)) (71) فمن أسلم من نصراني أو يهودي أو مجوسي من

أهل الجزية فان له ما للمسلمين وعليه ما عليهم (72) ، وقال الخليفة عمر بن عبدالعزيز قولته المشهورة في هذا الصدد: ((إن الله بعث محمداً داعياً ولم يبعثه جابياً)) (73) ، كذلك نرى سياسة الخليفة عمر بن عبدالعزيز تجاه الذميين تتجلى في كتابه إلى عامله على البصرة عدي بن أرطاة: ((أنظر أهل الذمة فأرفق بهم وإذا كبر الرجل منهم وليس له مال فانفق عليه، فإذا كان له حميم فمر حميمه ينفق عليه)) (74). ومما يؤيد أثر الإصلاحات والإجراءات المالية التي نهجها الخليفة عمر بن عبدالعزيز لأهل الذمة ما يذكره أبو يوسف صاحب كتاب الخراج بقوله: ((حدثني عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن أبيه قال : قلت لعمر بن عبد العزيز : يا أمير المؤمنين ما بال الأسعار غالية في زمانك ، وكانت في زمان من كان قبلك رخيصة ؟ قال: إن الذين كانوا قبلي كانوا يكلفون أهل الذمة فوق طاقتهم ، فلم يكونوا يجدون بداً من أن يبيعوا أو يكسدا ما في أيديهم ، وأنا لا أكلف أحداً إلا طاقتة ، فباع الرجل كيف شاء ، قال : فقلت : لو انك سّعرت لنا ، قال : ليس إلينا من ذلك شيء ، إنما السعر إلى الله)) (75) .

وخضع الذميون في خلافة عمر بن عبد العزيز للتعشير (76) ، ودفعوا ضرائب على أموالهم التجارية ، وكان زريق بن حيان الدمشقي عامله على عشور مصر (77)، وكان يُشترط في المال الخاضع لهذه الضريبة أن يكون معداً للتجارة، كما يُشترط أيضاً أن يبلغ نصاباً محدداً، كما أنها لا تؤخذ إلا مرة واحدة في السنة، وأول من وضع العشور هو الخليفة عمر بن الخطاب (78) .

واستمر خلفاء بني أمية في تسامحهم مع الذميين فنرى الخليفة يزيد بن الوليد بن عبد الملك (126 هـ/744م) يقول في خطبته عند توليه الخلافة: ((و ألاّ يحمل على أهل الجزية ما يجلبهم عن بلادهم ويقطع نسلهم)) (79). مما مر ذكره نرى أن الخلفاء الأمويين متسامحين مع أهل الذمة بشكل لم يره هؤلاء في أي عصر لهم ولاسيما في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز الذي يتهمه البعض بالإجحاف بحقوق الذميين .

خامساً/ دور الذميين في مجال الطب.

من الممكن القول أن عدداً كبيراً من المطبيين أيام الخلفاء كانوا يهوداً أو نصارى ، حيث يمكن القول أنهم برزوا بشكل واضح في هذا الجانب، والذي يهمننا هو معرفة من برز منهم فيه خلال العصر الأموي . تذكر الروايات التاريخية أن الخليفة معاوية بن أبي سفيان اتخذ له طبيباً نصرانياً يدعى ابن أثال النصراني ، يقول عنه ابن أبي أصيبعة: ((كان طبيباً متقدماً من الأطباء المتميزين في دمشق، نصراني المذهب، ولما ملك معاوية بن أبي سفيان دمشق اصطفاه لنفسه وأحسن إليه، وكان كثير الافتقاد له والاعتقاد فيه والمحاذثة معه ليلاً ونهاراً، وكان ابن أثال خبيراً بالأدوية المفردة والمركبة وقواها، وكان معاوية يقربه لذلك كثيراً)) (80) .

ومن الأطباء الذميين الذين برزوا أيضاً في العصر الأموي (أبو الحكم الدمشقي) وهو طبيب نصراني عالم بأنواع العلاج والأدوية، وله أعمال مذكورة

وصفات مشهورة ، وكان يستطبه معاوية بن أبي سفيان ويعتمد عليه في تركيب الأدوية لأغراض قصدها منه، وعندما تولى موسم الحج يزيد بن معاوية في خلافة والده، وجهه معاوية معه إلى مكة طبيباً له (81) ، وكان الحكم بن أبي الحكم طبيباً أيضاً، ويلحق بأبيه في معرفته بالمداواة والأعمال الطبية ، وأقام بدمشق ، وكما عمّر والده طويلاً لأكثر من مئة عام فان ابنه عمّر طويلاً أيضاً (82) .

ومن الأطباء الذميين المشهورين حينذاك (تياذوق) واختص هذا الطبيب بخدمة والي العراق الحجاج بن يوسف الثقفي ، وكان مجيداً لعمله وله نوادر ونصائح طبية مستحسنة ، عاصر أوائل خلافة بني أمية، واشتهر عندهم بالطب واعتمد الحجاج عليه ووثق به وبمداواته، وكانت له وصايا طبية قيمة ومؤلفات مهمة ، حيث صنف لابنه كُنَّاشاً كبيراً بحث فيه مواضيع طبية شتى، ذكر منها بعض ما يخص أمراض المعدة والرئة وذات الجنب وغيرها ، وكتابي(ابدال الأدوية) و (تفسير أسماء الأدوية) ، وله قصيدة قالها في حفظ الصحة ، توفي في واسط سنة 90هـ/709م (83) .

وكان لتياذوق تلاميذ بواسط تقدموا في الطب بعده، منهم (فرات بن شحناثا اليهودي) ، وقد وُصِفَ بأنه كان طبيباً كاملاً في وقته متقدم العهد ، خدم الحجاج بعد وفاة أستاذه ثم قَدِمَ بغداد في آخر عمره وتوفي في أيام الخليفة أبو جعفر المنصور (84)

ومن الأطباء الذميين الآخرين (ثاذون) الذي كان أيضاً طبيباً للحجاج بن يوسف وله كُنَّاش كبير عمله لابنه (85) . ومن الأطباء المشهورين أيضاً في هذا العصر(ماسرجويه البصري اليهودي)، الذي ترجم في عهد الخليفة مروان بن الحكم كُنَّاش (أهرن بن أعين) من السريانية إلى العربية وخدم أيضاً الخليفة عمر بن عبد العزيز، ومن مؤلفاته كُنَّاش صار من مصادر كتب الطبيب العربي أبو بكر الرازي وألف كتابين: (الأطعمة ومنافعها ومصادرها) و(قوى العقاقير ومنافعها) (86) . مما مر ذكره يمكن معرفة ما كان للذميين من دور كبير في مجال الطب، حيث برزوا فيه بشكل واضح، ولاسيما إذا عرفنا أن الخلفاء الأمويين قد أولوا الطب اهتماماً كبيراً ، فالخليفة معاوية بن أبي سفيان انشأ مستشفى في دمشق ، والخليفة الوليد بن عبد الملك انشأ سنة 88هـ/707م مستشفى لعزل المجذومين وأسكنهم في قرية معزولة ، كما أجرى الخليفة الوليد بن يزيد على مزمني أهل الشام وعميانهم وكساهم وأمر لكل واحد منهم بخادم (87) .

سادساً/ نشاط الذميين الأدبي.

برز عدد من الأدباء الذميين في العصر الأموي، وكان لهم أثر واضح في الأدب العربي، سواء كانوا في البلاط الأموي أو بين عامة الناس. فمن الشعراء الذين برزوا غياث بن غوث بن الصلت التغلبي المعروف بالأخطل(ت95هـ/713م) حيث توثقت علاقته ببني أمية فتقلب في بلاطهم بدمشق ناعماً بالحظوة والإكرام ، حتى إذا ولي الخلافة يزيد بن معاوية (60-64هـ/680-684م) أحسن معاملته وجعله رفيقاً له، ومدح الأخطل يزيد وحين توفي رثاه

وقربه الخليفة عبد الملك بن مروان أيضاً ولقبه بـ(شاعر بني أمية) و(شاعر أمير المؤمنين)، وأخذ يمدح الخليفة عبد الملك وأقرباءه؛ عمر بن عبدالعزيز وابني عبد الملك: الوليد وسليمان ، كما أشاد بذكر الخليفة عثمان بن عفان(رض) ، وهجا أعداء بني أمية(88) .

وكان شعر الأخطل يتصف بالجودة والمتانة والتفنن، وقال صاحب (الأغاني) انه كان شاعراً نصرانياً من أهل الحيرة وأولع الخلفاء بشعره .⁽⁸⁹⁾ وقال في قصيدة في مدح الخليفة عبد الملك بن مروان :

إلى امرئ لا تعدينا نوافله 000 أظفره الله فليهنأ له الظفرُ
الخائض الغمر والميمون طائره 000 خليفة الله يُستسقى به المطرُ
والهمُّ بعد نجي النفس يبعثه 000 بالحزم والأصمغان القلبُ والحدْرُ

ومعنى البيت الأخير : إذا بعثته نفسه إلى أمر جليل اهتم به وساعده على القيام به ؛ حزمه وذكاء قلبه وفطنته .⁽⁹⁰⁾ وقال في الفخر بقبيلته تغلب :⁽⁹¹⁾

واني لمن علياء تغلب وائل 000 لأطولها بيتاً وأثبتها أصلاً
وعماي نعم المرء عمرو ومالك 000 وتعلبة المولي بمنظوره فضلاً
إلا أن أكثر شيء أوصله إلى الشهرة قصيدته في مدح الأمويين:⁽⁹²⁾

شمس العداوة حتى يُستقاد لهم 000 وأعظم الناس أحلاماً إذا قدروا

ومن الشعراء الذميين المشهورين أيضاً في العصر الأموي أعشى بني تغلب واسمه ربيعة بن يحيى بن معاوية التغلبي، وكان نصرانياً من أهل الجزيرة الفراتية ينتقل في البلاد ، وحينما يقصد الشام يسكن في الحضر (في دمشق مثلاً) ، وإذا عاد إلى مساكن قومه في نواحي الموصل وديار ربيعة نزل في البادية ⁽⁹³⁾ . وكان من شعراء الدولة ، عاصر الخليفين الوليد وسليمان ابني عبد الملك وعمر بن عبد العزيز ⁽⁹⁴⁾ ، كان الأعشى أكثراً مطيلاً وفي شعره جزالة ومتانة، وفنون شعره: المدح والهجاء والحماسة والوصف والغزل والخمر، وكانت له نقائض ويُعين الأخطل على جرير، ومن شعره المشهور ما قاله في الخليفة الوليد بن عبد الملك بعد وفاته:⁽⁹⁵⁾

لعمري لقد عاش الوليدُ حياته 000 إمامٌ هدىً لا مستزاد ولا نزرُ
كأن بني مروان بعد وفاته 000 جلاميدٌ لا تندى وإن بلها القطرُ
الخاتمة

من كل ما مر ذكره عن أوضاع الذميين في العصر الأموي نرى التسامح والعدل الذي تمتعوا به في هذا العصر ، ونرى أيضاً أن الإسلام لم يكن دين طبقية بل انه دين يدعو لقيام المجتمع السليم الذي تنصهر فيه كل العناصر الموجودة على اختلاف أجناسها وألوانها وثقافتها ومناحي تفكيرها مع سن شريعة لها ،قوامها الكفاية والعدل وإتاحة الفرص للجميع ، وان لم يكن معنى ذلك تساوي المناصب، لان العمل عنده من كبرى الركائز في تقييم المرء ، واختلاف الناس في الدرجات فيما بينهم إنما يقوم على أساس إنتاج كل فرد منهم .

ويظهر أيضاً أن ليس لعرق النسب والأصل قيمة إلا فيما يؤديه صاحبه للمجتمع وليس للثروة الموروثة أثر، وما يقيم لهذين من قدر إلا المجتمع الطبقي، فضلاً عن ذلك إن الإسلام هو الذي سوى بين معتنقيه وبين من استظلوا بحكومته حتى ولو لم يعتنقوه ، لذلك كانت حضارته موصولة غير مقطوعة ومنتجة غير عقيمة، وإذا كان الغرب يزهو على الدنيا بأن بعض شعوبه (في أزمنة متأخرة) قد ثارت على قيود الإقطاع والعبودية ونادت بالتححرر فان الحضارة الإسلامية هي التي أرست هذه القواعد منذ أكثر من أربعة عشر قرناً ووضعتها موضع التنفيذ .

ونحن وان رأينا بعض الحالات الشاذة في معاملة الذميين ، لكن ذلك لا ينهض دليلاً على أن روح الإسلام هي المعاداة للأديان السماوية كالنصرانية واليهودية بل يجب أن نفتش عن الدوافع عن هذا العمل الشاذ في نواح أخرى غير الدين ذاته، فقد يكون مجبراً على عمل ذلك أو أن في ذلك مصلحة للمجموع ،ذلك إن كان هذا العمل ذا تأثير كبير على الذميين .

1. سورة البقرة، الآية / 256.
2. الفيروزآبادي ، القاموس المحيط ، ج 4 ، ص 115 .
3. ماكدونالد ، الذمة ، دائرة المعارف الإسلامية ، ج 9 ، ص 390 .
4. اليوزبكي ، النظم العربية الإسلامية ، ص 223 .
5. عبد الكريم زيدان ، أحكام الذميين ، ص 22 .
6. Cahen ، Dhimma ، The Encyclopedia of Islam ، Vol / II ، P. 227 .
7. زيدان ، أحكام الذميين ، ص ، ص 13 ، 16 .
8. سورة آل عمران، الآية / 64 ، سورة العنكبوت ، الآية / 46 .
9. زيدان ، أحكام الذميين ، ص - ص 13 - 14 .
10. الحسني ، الصابئون ، ص 43 .
11. سورة الأنعام، الآية / 156.
12. زيدان ، أحكام الذميين ، ص 15 .
13. كتاب الخراج ، ص 67 ، ص 129 .
14. سورة العنكبوت، الآية / 46.
15. سورة المائدة، الآية / 5.
16. أيلة : مدينة على ساحل بحر القلزم (الأحمر) مما يلي الشام ، وقيل هي آخر الحجاز وأول الشام ، والمعنى واحد ، وهي صغيرة بها زرع يسير وحينما عقد الرسول(ص) معهم الذمة اشترط عليهم ضيافة من يمر بهم من المسلمين . ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج 1 ، ص 292 .
17. البلاذري ، فتوح البلدان ، ص 71 ، ص 77 .
18. أبو يوسف ، الخراج ، ص 125 .
19. اليوزبكي ، النظم ، ص 231 .
20. أبو يوسف ، الخراج ، ص 125 .
21. الطبري، تاريخ، ج 4، ص 245.
22. أبو يوسف، الخراج، ص 16.
23. الدعوة الى الإسلام ، ص 2 .
24. س . هـ . بيكر ، جزية ، دائرة المعارف الإسلامية ، ج 6 ، ص 454 .
25. أبو يوسف ، الخراج ، ص 122.
26. سورة التوبة ، الآية / 29.
27. ابن قيم الجوزية ، أحكام أهل الذمة ، ج 1 ، ص - ص 1 - 2 .
28. أبو يوسف ، الخراج ، ص 122 .
29. اليوزبكي ، تاريخ أهل الذمة في العراق، ص 4؛ النظم العربية الإسلامية، ص 154 .
30. ابن قيم الجوزية ، أحكام ، ج 1 ، ص - ص 28 - 29 ؛ اليوزبكي ، النظم العربية ، ص 154 .
31. تريتون ، أهل الذمة ، ص 14 .

- 32 . عبد المنعم ماجد ، التاريخ السياسي للدولة العربية ، ج 2 ، ص 168 .
- 33 . المقرئزي ، الخطط ، ج 1 ، ص 98 .
- 34 . هم أتباع مذهب الإمبراطور البيزنطي ، ويعرفون أحياناً بالروم الأرثوذكس .
- 35 . سيدة إسماعيل كاشف، الوليد بن عبد الملك، ص 96.
- 36 . البلاذري ، فتوح البلدان ، ص 149 .
- 37 . ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج 4 ، ص 331 .
- 38 . نادية حسني صقر، سياسة عمر بن عبد العزيز، ص 42، ص 44.
- 39 . المصدر نفسه ، ص - ص 44 - 45 .
- 40 . سورة النحل ، الآية / 125 .
- 41 . سورة البقرة، الآية / 256 .
- 42 . زيدان ، أحكام الذميين ، ص 95 .
- 43 . المصدر نفسه ، ص 99 .
- 44 . أبو يوسف الخراج ، ص 138 .
- 45 . تريتون ، أهل الذمة ، ص 37 .
- 46 . المصدر نفسه ، ص 40 .
- 47 . المصدر نفسه ، ص 41 .
- 48 . المقرئزي ، الخطط ، ج 2 ، ص 492 .
- 49 . تريتون ، أهل الذمة ، ص 41 - 42 .
- 50 . ابن فضل الله العمري، مسالك الأبصار، ج1، ص323.
- 51 . اليوزبكي ، النظم ، ص 234 .
- 52 . البلاذري ، فتوح البلدان ، ص 132 .
- 53 . تريتون ، أهل الذمة ، ص 42 .
- 54 . الدولة العربية وسقوطها ، ص - ص 289 - 290 .
- 55 . المقرئزي ، الخطط ، ج 2 ، ص 492 .
- 56 . فلهاوزن ، الدولة العربية ، ص 319 .
- 57 . الزُّنار: حزام كان الذميون يشدونّه على أوساطهم، وهو علامة فارقة
اختصوا بها دون غيرهم، لتمييزهم عن المسلمين، وهي يونانية الأصل
دخلت العربية عن طريق اللغة الآرامية. تريتون ، أهل الذمة ، ص 130 .
- 58 . ابن عساكر، تهذيب تاريخ دمشق، ج1، ص 179.
- 59 . تريتون ، أهل الذمة ، ص 128 .
- 60 . البلاذري ، فتوح البلدان ، ص 165 .
- 61 . ابن عبد الحكم ، سيرة عمر بن عبدالعزيز ، ص 159 .
- 62 . تاريخ العرب ، ص- ص 298-299 .
- 63 . نادية حسني صقر ، سياسة عمر بن عبدالعزيز ، ص - ص 70 - 71 .
- 64 . زيدان ، أحكام الذميين ، ص - ص 110 - 111 .
- 65 . كاشف ، الوليد بن عبد الملك ، ص 96 .
- 66 . صقر ، سياسة عمر بن عبد العزيز ، ص 13 ، ص 50 .

- 67 . البلاذري ، فتوح البلدان ، ص 78 .
 68 . كاشف ، الوليد بن عبد الملك ، ص - ص 95 - 96 .
 69 . فلهاوزن ، الدولة العربية ، ص 291 .
 70 . بروكلمان ، تاريخ الشعوب الإسلامية ، ج 1 ، ص 181 ؛ صقر ، سياسة
 عمر بن عبدالعزيز ، ص 48 ، ص 51 .
 71 . سورة سبأ ، الآية / 28 .
 72 . ابن عبدالحكم، سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص 94 .
 73 . أبو يوسف، الخراج، ص 131 .
 74 . محمد ماهر حمادة، الوثائق السياسية، ص 433 .
 75 . أبو يوسف، الخراج، ص 132 .
 76 . ابن عبدالحكم، سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص 98 .
 77 . المقرئزي ، الخطط ، ج 2 ، ص 122 .
 78 . أبو يوسف، الخراج، ص 135 .
 79 . فلهاوزن ، الدولة العربية ، ص 352 .
 80 . ابن أبي اصيبعة ، عيون الأنباء ، ص - ص 171 - 172 .
 81 . القفطي ، تاريخ الحكماء ؛ ابن أبي اصيبعة ، عيون الأنباء ، ص - ص
 175 - 176 .
 82 . ابن أبي اصيبعة ، عيون الأنباء ، ص 176 .
 83 . القفطي ، تاريخ الحكماء ، ص 105 ؛ ابن أبي اصيبعة ، عيون الأنباء ،
 ص 180 .
 84 . القفطي ، تاريخ الحكماء ، ص 105 ، ص 255 .
 85 . المصدر نفسه ، ص 108 .
 86 . المصدر نفسه ، ص - ص 324 - 325 .
 87 . لبيد إبراهيم احمد وآخرون ، الدولة العربية الإسلامية ، ص 353 .
 88 . حنا الفاخوري ، تاريخ الأدب العربي ، ص 271 .
 89 . أبو الفرج الأصفهاني ، الأغاني ، ج 8 ، ص 282 .
 90 . اليسوعي ، شعراء النصرانية بعد الإسلام ، ص 185 .
 91 . المصدر نفسه ، ص 184 .
 92 . لبيد إبراهيم وآخرون ، الدولة العربية ، ص 332 .
 93 . فروخ ، تاريخ الأدب العربي ، ج 1 ، ص 629 .
 94 . اليسوعي ، شعراء النصرانية ، ص 122 .
 95 . المصدر نفسه ، ص 124 ؛ فروخ ، تاريخ الأدب العربي، ج 1 ،
 ص - ص 630 - 631 .

قائمة المصادر والمراجع

— ابن الأثير، عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم (ت 630 هـ/1233م)،

- 1- الكامل في التاريخ ، تحقيق : أبو الفدا عبدالله القاضي ، ط 1 (بيروت : دار الكتب العلمية ، 1407 هـ / 1987م) .
- أحمد ، ليبي إبراهيم وآخرون
- 2- الدولة العربية الإسلامية في العصر الأموي، (بغداد: جامعة بغداد، 1992م).
- آرنولد ، توماس
- 3- الدعوة إلى الإسلام ، تر: حسن إبراهيم حسن وآخرون، (القاهرة : مكتبة النهضة المصرية، 1971م) .
- ابن أبي اصبيعة ، أبو العباس احمد بن القاسم (ت 668 هـ / 1269م) ،
- 4- عيون الأنبياء في طبقات الأطباء، تحقيق: نزار رضا، (بيروت: دار ومكتبة الحياة، 1965م).
- بروكلمان ، كارل
- 5- تاريخ الشعوب الإسلامية ، تر: نبيه أمين فارس ومدير البعلبكي، ط 3 (بيروت: دار العلم للملايين، 1960م) .
- البلاذري ، احمد بن يحيى بن جابر (ت 279 هـ / 892م) ،
- 6- فتوح البلدان، تحقيق: رضوان محمد رضوان، ط 1 (القاهرة: المطبعة المصرية بالأزهر، 1932م).
- بيكر ، س . هـ
- 7- جزية ، دائرة المعارف الإسلامية ، تر: احمد الشنتناوي وآخرون ط 1 (القاهرة: دار الشعب ، د . ت) .
- تريتون ، أ . س
- 8- أهل الذمة في الإسلام، ترجمة وتعليق: حسن حبشي، ط 2 (القاهرة: دار المعارف، 1967م).
- حتي ، فيليب وآخرون
- 9 . تاريخ العرب، ط5 (بيروت: دار غندور للطباعة والنشر والتوزيع، 1974م).
- الحسنی ، عبد الرزاق
10. الصابئون في حاضرهم وماضيهم، ط 2 (بيروت: 1958م).
- حمادة، محمد ماهر
- 11 . الوثائق السياسية والإدارية العائدة للعصر الأموي (40 - 132 هـ)، ط1 (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1974م).
- زيدان ، عبد الكريم
- 12 . أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام، ط 1 (بغداد: جامعة بغداد، 1963م).
- صقر، نادية حسني
- 13 . سياسة عمر بن عبد العزيز تجاه أهل الذمة، (المعمورة: 1984م).
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير(ت310 هـ / 922م)،
- 14 . تاريخ الرسل و الملوك، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط 2 (القاهرة: دار المعارف، 1967م).

- ابن عبد الحكم ، أبو محمد عبد الله (ت 214 هـ / 829 م) ،
15 . سيرة عمر بن عبد العزيز، تحقيق: احمد عبيد، ط 5 (بيروت: دار العلم
للملايين، 1976م).
- ابن عساكر ، علي بن الحسن الدمشقي (ت 571 هـ / 1175 م) ،
16 . تهذيب تاريخ دمشق الكبير، هذبه: عبد القادر بدران، ط 2 (بيروت:
دار المسيرة، 1979م).
- الفاخوري ، حنا
17 . تاريخ الأدب العربي (بيروت: 1953م).
- أبو الفرج الأصفهاني ، علي بن الحسين (ت 356 هـ / 967 م) ،
18 . الأغاني، (القاهرة: مطبعة بولاق ، 1285 هـ / 1868 م) .
- فروخ ، عمر
19 . تاريخ الأدب العربي، ط1 (بيروت: منشورات المكتب التجاري، 1965م).
- ابن فضل الله العمري، شهاب الدين أبو العباس احمد بن يحيى
القرشي(ت749هـ/1349م)،
- 20 . مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، ج 1، تحقيق: احمد زكي، (القاهرة: دار
الكتب المصرية، 1924م).
- فلها وزن ، يوليوس
21 . الدولة العربية وسقوطها، تر: يوسف العث، (دمشق: مطبعة
الجامعة السورية، 1376هـ/1956م).
- الفيروزآبادي ،مجدالدين محمد بن يعقوب الشيرازي (ت817هـ/1414م)،
22 . القاموس المحيط، ط4 (القاهرة: مطبعة دار المأمون، 1357هـ).
- القفطي ، جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف (ت646هـ/1248م) ،
23 . تاريخ الحكماء ، تحقيق: يوليوس لبرت، (لايبزك : 1903 م) .
- ابن قيم الجوزية ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر
(ت751هـ/1350م) ،
- 24 . أحكام أهل الذمة، حققه وعلق على حواشيه: صبحي الصالح (دمشق:
مطبعة جامعة دمشق، 1381هـ / 1961م) .
- كاشف ، سيدة إسماعيل
25 . الوليد بن عبد الملك (القاهرة: المؤسسة المصرية العامة للكتاب، 1962م).
- ماجد، عبد المنعم
26 . التاريخ السياسي للدولة العربية ، ط 2 (القاهرة : مكتبة الانجلو
المصرية ، 1962 م) .
- ماكdonald ، د . ب
27 . الذمة ، دائرة المعارف الإسلامية ، تر: احمد الشنتناوي وآخرون،
ط1 (القاهرة : دار الشعب ، د . ت) .
- المقرئزي ، تقي الدين أبو العباس احمد بن علي(ت845هـ/1441م)،
28 . المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار ، المعروف بالخطط ، (بغداد :

- مكتبة المثنى، 1970م) ، وهي طبعة معادة باللاؤفست عن طبعة: (القاهرة : مطبعة بولاق ، 1294هـ) .
- ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي (ت626هـ/ 1229م) ،
- 29 . معجم البلدان، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1399هـ/ 1979م).
- اليسوعي ، لويس شيخو
- 30 . شعراء النصرانية بعد الإسلام، ط 2 (بيروت: المطبعة الكاثوليكية، 1967م).
- اليوزبكي ، توفيق سلطان
- 31 . تاريخ أهل الذمة في العراق (12-247هـ)، أطروحة دكتوراه غير منشورة، (القاهرة: 1972م) .
- 32 . النظم العربية الإسلامية، ط 2 (الموصل: جامعة الموصل، 1979م).
- أبو يوسف ، يعقوب بن إبراهيم (ت 182 هـ / 798م) ،
- 33 . كتاب الخراج، ط 2 (القاهرة: المطبعة السلفية، 1352هـ).
- Cahen,Cl -
- Dhimma, The Encyclopedia of Islam, new edition 43
(Leiden: E. J. Brill/London: Luzacand Co, 1965)